

كنز العمال في سنن الأقوال والأفعال

13592 - { مسند علي B ه } عن أبي عبد الرحمن السلمي قال : خطب علي فقال : أيها الناس أقيموا على أرقائكم الحدود من أحصن ومن لم يحصن فإن أمة لرسول الله صلى الله عليه وسلم زنت فأمرني رسول الله صلى الله عليه وسلم أن أقيم عليها الحد فأتيته فإذا هي حديثة عهد بنفاس فخشيت إن أنا جلدتها أن تموت فأتيته رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكرت له فقال : أحسنت اتركها حتى تماثل .

(ط ح م ت ع وابن جرير وابن الجارود قطك هـ) (رواه مسلم في صحيحه كتاب الحدود باب تأخير الحد عن النفساء رقم (1705) ومعنى تماثل : أي تقارب البرء والأصل تماثل . صحيح مسلم (3 / 1330) ورواه الترمذي كتاب الحدود باب ما جاء في إقامة الحد على الإماء رقم (1441) وقال حديث حسن صحيح . ص)